7248 - رجل زوج ابنه الصغير الذي لم يبلغ التكليف بعد ثم طلق الابن زوجته هل يقع طلاقه أم لا؟

صالح اللحيدان

يقول هذا السائل آآ ان رجلا زوج ابنه آآ الصغير الذي لم يبلغ التكليف بعد. ثم طلق الابن زوجته هل يقع طلاقه ام لا افادكم الله الطلاق بمنزلة حل العقد - 00:00:00

وابرام العقد يشترط له التكليف ونقض ذلك العقد يشترط له ما يشترط لابرامه فطلاق الولد الذي لم يصل الى التكليف طلاق غير معتبر والله اعلم بارك الله فيكم - 00:00:20